بالكنعة مع وقة الواحدة اترجة وفي لغة ضعيفة ترنج قال الازهري
والاولى هي التي تكلم بها الفصحاء وارتضاها النحويون **ترجم** ترجم
فلان كلامه اذا بينه واوضحه وترجم كلام غيره اذا عبر عنه بلغة غير
لغة المتكلم واسم الفاعل ترجمان وفيه لغات اجودها فتح التاء وضم
الجيم والثانية ضمهما معا بجعل التاء تابعة للجيم والثالثة فتحهما
بجعل الجيم تابعة للتاء والجمع تراجم والتاء والميم اصليتان فوزن ترجم
فعلل مثل دحرج وجعل الجوهري التاء زائدة واورده في تركيب رجم ويوافقه
ما في نسخة من التهذيب من باب رجم ايضا قال اللحياني وهو الترجمان
لكنه ذكر الفعل في الرباعي وله وجه وانه يقال لسان مرجم اذا كان
فصيحا قوالا لكن الاكثر على اصالة التاء **ترح** ترحا فهو ترح مثل ترح
تعب تعبا فهو تعب اذا حزن ويتعدى بالهمزة **الترس** معروف والجمع ترس
ترسة مثل عنبة وترسة وتراس مثل فلوس وسهام وربما قيل اتراس قال
ابن السكيت ولا يقال اترسة وزاد الازهري وتترس بالشيء جعله كا
لترس وتستر به وكل شيء تترست به فهو مترسة لك وقولهم
مترس بفتح الميم والتاء وسكون الراء معناه لا تخف
قيل فارسية واذا كان الترس من جلود ليس فيه خشب ولا عقب
سمي جحفة ودرقة **الترعة** الباب وقيل الموضع يجري الماء منه الى ترع
النهر وينفجر منه وهي فعلة والجمع ترع وترعات مثل غرفة وغرفات
في وجوهها **الترقوة** وزنها فعلوة بفتح الفاء وضم اللام وهي ترق

العظم

العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق من الجانبين والجمع التراقي قال
بعضهم ولا تكون الترقوة لشيء من الحيوان الا للانسان خاصة والترياق
فيل وزنه فعيال بكسر الفاء وهو رومي معرب ويجوز ابدال التاء دالا وطاء
مهملتين لتقارب المخارج وقيل ماخوذ من الريق والتاء زائدة ووزنه تفعال
ترك بكسر التاء لما فيه من ريق الحيات وهذا يقتضي ان يكون عربيا **تركت**
المنزل تركا رحلت عنه وتركت الرجل فارقته ثم استعير للاسقاط
في المعاني فقيل ترك حقه اذا اسقطه وترك ركعة من الصلاة لم يات
بها فانه اسقاط لما ثبت شرعا وتركت البحر ساكنا لم اغيره عن
حاله وترك الميت مالا خلفه وهو الاسم التركة وتخفف بكسر التاء وسكون
الراء مثل كلمة وكلمة والجمع تركات والترك جيل من الناس والجمع
تسع اتراك والواحد تركي مثل روم ورومي **التاء والسين وما يثلثهما**
التسع جزء من تسعة اجزاء والجمع اتساع مثل قفل واقفال وضم السين
للاتباع لغة والتسيع مثال كريم لغة فيه وتسعت القوم اتسعهم
من باب نفع وفي لغة من باب قتل وضرب اذا صرت تاسعهم او اخذت تسع
اموالهم وقوله عليه الصلاة والسلام لاصومن التاسع مذهب ابن عباس
واخذ بعض العلماء ان المراد بالتاسع يوم عاشورا وجعل عاشورا عنده تاسع
المحرم والمشهور من اقاويل العلماء سلفهم وخلفهم ان عاشورا عاشر المحرم
وتاسوعا تاسع المحرم استدلالا بما ورد في الحديث انه عليه الصلاة والسلام
صام عاشورا فقيل له ان اليهود والنصارى تعظمه فقال فاذا كان العام

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)